



Ref.:

المرجع:

Date :

2/4/2026

التاريخ:

قرار إداري رقم (4) لسنة 2026

بعد الإطلاع على المرسوم الأميري رقم (5) لسنة 1981 بشأن تأسيس بلدية دبا، وعلى القانون رقم (5) لسنة 2023 بشأن تنظيم مزاولة الأنشطة الاقتصادية في إمارة الفجيرة، وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة وحسن سير العمل، فقد تقرر الآتي:-

مادة 1

يعتمد النشر الإلكتروني كوسيلة رسمية وحيدة للإعلان عن كافة المعاملات المتعلقة بالرخص التجارية، وذلك عبر المنصات الرقمية الرسمية للبلدية وهي (الموقع الرسمي للبلدية- الحساب الرسمي للبلدية على منصة "إنستغرام"- الحساب الرسمي للبلدية على منصة "فيسبوك").

مادة 2

يلغى العمل بالنشر الورقي في جريدة الوطن عن كافة المعاملات المتعلقة بالرخص التجارية ولا يعتد به منذ تاريخ العمل بهذا القرار، وذلك دون الإخلال بأي نص قانوني يوجب خلاف ذلك .

مادة 3

يعمل بهذا القرار بتاريخ 2026/4/15، ويلغى كل ما يخالفه أو يتعارض مع أحكامه، وعلى الإدارات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار كلا فيما يخصه .

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام والتقدير،،،

مدير عام بلدية دبا

سعادة المهندس/ حسن سالم اليمامي



E.A